

Distr.: General
1 March 2011
Arabic
Original: English

اللجنة القانونية والتقنية



الدورة السابعة عشرة

كينغستون، جامايكا

٢٢-١١ تموز/يوليه ٢٠١١

تحديد مواصفات لمقياس رسم الخرائط وطريقة الإسقاط لأغراض قواعد
السلطة وأنظمتها وإجراءاتها

مذكرة من الأمانة العامة

١ - تقضى قواعد السلطة وأنظمتها وإجراءاتها بأن يقوم طالبو الموافقة على خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف والمتعاقدون مع السلطة من وقت لآخر بتقديم الخرائط وقوائم الإحداثيات الجغرافية. فعلى سبيل المثال، يقضي نظام التنقيب عن العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة^(١) ونظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة^(٢) بأن يقوم طالبو الموافقة على خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف بتعيين حدود المنطقة موضوع الطلب بإرفاق قائمة بالإحداثيات الجغرافية وإرفاق خريطة تبين المنطقة المعنية. وبينما تنص اللوائح على ضرورة تقديم الإحداثيات الجغرافية وفقا للنظام الجيوديسي العالمي ٨٤، "تقدم الرسوم البيانية حسب المقياس وطريقة الإسقاط اللذين تحددهما السلطة".

٢ - وقد طلب عدد من مقدمي الطلبات ومقدمي الطلبات المحتملين مشورة الأمانة العامة فيما يتعلق بطريقة الإسقاط المتعين اتباعها في رفع منطقة الاستكشاف موضوع الطلب على الخريطة، وبالتالي من المستصوب الإعلان على النحو الواجب عن الشروط التقنية للسلطة.

(١) اعتمد في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠ ويرد في الوثيقة ISBA/6/A/18.

(٢) اعتمد في ٧ أيار/مايو ٢٠١٠ ويرد في الوثيقة ISBA/16/A/12/Rev.1.



ومن غير المتوقع أن يكون هذا الأمر مثيرا للجدل، لأن جميع المتعاقدين قد استخدموا هذا الشكل حتى الآن.

٣ - والغرض من هذه المذكرة هو دعوة اللجنة القانونية والتقنية والمتعاقدين مع السلطة ومقدمي الطلبات المحتملين، إلى الإحاطة بأنه، لأغراض قواعد السلطة وأنظمتها وإجراءاتها، فإن طريقة الإسقاط التي حددتها السلطة هي النظام الشبكي المركاتوري المستعرض الشامل بالاقتران مع النظام الجيوديسي العالمي ٨٤. وينبغي تقديم الإحداثيات والبيانات الداعمة في شكل نسخة مطبوعة وإلكترونية، إذا كان ذلك ممكنا، على أن تتضمن بيانات نظم المعلومات الجغرافية ذات الصلة.